التعديلات المطلوبة على اللائحة النموذجية المعدة للنظام الخاص بالجمعيات والمؤسسات الأهلية المقدمة من مركز التنمية الاجتماعية كما يلي:

تعديلات مقترحة

المادة	نوع التغيير	التعديل المطلوب	المبرر للتعديل
مصطلح (الخيرية)	تعديل	استبداله بـ (الأهلية)	حسب شهادة تسجيل الجمعية
لا يوجد	إضافة	اختصار (جمعية الدرعية)	قرار مجلس الإدارة بتاريخ 2019/9/7م
المادة الأولى الألفاظ والعبارات مصطلح (الخيرية)	تعديل	استبداله بـ (الأهلية)	حسب شهادة تسجيل الجمعية
المادة الأولى الألفاظ والعبارات الوزارة: (وزارة العمل والتنمية الاجتماعية)	تعديل	استبداله بـ (وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية)	حسب مسمى الوزارة الجديد
المادة الثانية: الأشخاص المؤسسين	تعديل	إضافة الأشخاص المؤسسين غير المذكورين	إثبات تسجيل كافة أسماء الأعضاء المؤسسين
الفصل الثاني الأهداف والإشراف المادة الخامسة: 1. تقديم المساعدات النقدية والعينية للأسر المحتاجة من أبناء المنطقة. 2. المشاركة في رعاية المعوقين وأبناء السجناء وأسرهم. 3. إقامة الدور المؤسسات الاجتماعية الخاصة برعاية الفئات المحتاجة. 4. المساهمة والمساندة في رعاية المرافق العامة بالمنطقة كالمساجد ومغاسل الموتى وإصلاح القبور والترميم.	تعديل	أهداف الجمعية: 1. تنمية المجتمع المحلي في محافظة الدرعية على مستوى الفرد والأسرة. 2.كفاية الأسر ذات الدخل المتدني عبر برامج متخصصة في الرعاية والتمكين. 3. تعزيز التكافل المجتمعي من خلال برامج التطوع والمسؤولية المجتمعية. 4. تقديم الاستشارات والدورات والبرامج التدريبية والتعليمية لأفراد المجتمع. 5. إقامة الدور والمؤسسات الاجتماعية الخاصة لرعاية الفئات المحتاجة.	إعادة تطوير أهداف الجمعية بما يخدم رؤيتها واستراتيجيها وبما يساهم في زيادة أثرها الاجتماعي لأفراد المجتمع
المادة السابعة: رقم (1) تتنوع العضوية في الجمعية إلى ..... نوع، وهي...	تعديل	تتنوع العضوية في الجمعية إلى أربعة أنواع هي عضو عامل، عضو منتسب، عضو فخري، عضو شرفي.	تعبئة الفراغات الموجودة باللائحة
المادة السابعة: رقم (3) العضوية في الجمعية (مغلقة/مفتوحة)	حذف	العضوية في الجمعية (مفتوحة)	إتاحة التسجيل في عضوية الجمعية لكافة أفراد المجتمع
المادة الثامنة: دفع اشتراك سنوي في الجمعية مقداره (250 ريال)	تعديل	دفع اشتراك سنوي في الجمعية مقداره (1200 ريال)	زيادة موارد الجمعية
المادة التاسعة: دفع اشتراك سنوي في الجمعية مقداره (100) ريال	تعديل	دفع اشتراك سنوي في الجمعية مقداره (500) ريال	زيادة موارد الجمعية
المادة السادسة عشر: المنفعة المغلقة	حذف	حذف المنفعة المغلقة (حسب المادة السابعة الفقرة الثالثة)	اختيار المنفعة العامة بدلا من المغلقة
المادة السادسة عشر: المنفعة المفتوحة	إضافة	للحصول على أي من تلك الخدمات. (ويجوز للجمعية تقديم خدمات مدفوعة لفئات محددة، على أن يصدر تنظيم هذه الخدمات بقرار من مجلس الإدارة يحدد ضوابط هذه الخدمات)	اشتمال المنفعة العامة لكافة الخدمات الممكن تقديمها وآليتها
المادة السادسة والثلاثون: يعقد مجلس الإدارة اجتماعاته في مقر الجمعية، ويجوز له عقدها في مكان آخر داخل نطاق الجمعية الإداري	إضافة	أو عبر الوسائل التقنية المتخصصة بذلك في حالات الضرورة.	إضافة الوسائل التقنية كآلية لانعقاد اجتماعات مجلس الإدارة
المادة التاسعة والأربعون: رقم (5) أن يمتلك خبرة لا تقل عن (...) سنوات في العمل الإداري	إضافة	أن يمتلك خبرة لا تقل عن (5) سنوات في العمل الإداري	تعبئة الفراغات الموجودة باللائحة
المادة التاسعة والأربعون: تعيين المدير التنفيذي رقم (6) ألا تقل شهادته عن (ثانوية/جامعية/ماجستير/دكتوراه)	تعديل	ألا تقل شهادته عن (ثانوية)	تعبئة الفراغات الموجودة باللائحة